

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الثالث: من باب ما جاء في العتاقة من منتقى ابن الجارود رحمه الله

باب ما جاء في العتاقة

970 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا حماد بن مسعدة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أيها عبد كان بين شركاء فأعتق أحدهم نصيبه، فعليه أن يعتق ما بقي منه إذا كان له من المال ما يبلغ

سجل هذا الدرس في مكتة الهكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الخميس 14 ربيع الأول 1440 هجرية